مشتركا بين معان متعددة محتملا لكل واحد منها فحمل اللفظ
على بعض تلك المعاني لكونه موافقا للاصول فتعيين ذلك المعنى
بهذا الطريق هو التأويل وهو من الاول وهو الرجوع والانصراف
فالتأويل صرف اللفظ الى محتمل فاذا وقع في القرآن او الحديث
فلا بد من عرضه على الاصول فان وافق الاصول من آية محكمة او حديث
متواتر او اجماع الامة ووافق القواعد المقررة عند ارباب العربية
فصحيح والا ففاسد لكونه قولا بمجرد التشهي فظهر ان التأويل
لا بد ان يكون فيه مدخل للرأي والدراية واما التفسير فلا مدخل
لهما فيه بل هو منوط بالنقل والرواية فقط فانه تبيين المعنى وكشفه
مستند الى النقل والسماع كالاخبار عن سبب نزول الاية وبيان
من نزلت فيه ونحو ذلك مما لا يعلم الا من شهد النزول وعاين
السبب وهم الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فجاز لهم التفسير
لتمكنهم من كشف المعنى عن علم بالعيان واما غيرهم لو اخبر بشيء
من ذلك من غير ان يسنده الى من شهد النزول فذلك تفسير
بالرأي وقد اوعد عليه بقوله عليه السلام من فسر القرآن برأيه
فليتبوأ مقعده من النار واذا قد تقرر الفرق بين التأويل
والتفسير سقط ما قيل من ان هذا الحديث مناقض لما انعقد

عليه

عليه اجماع السلف من الصحابة والتابعين والفقهاء المجتهدين في
كل عصر فانهم قد اتفقوا على ان يستنبطوا معاني وعللا من الايات
القرانية التي هي نصوص قاطعة في جميع ما تضمنته من الاحكام ثم
فرعوا على تلك المعاني والعلل بما يتفرع عليها من الفروع وذلك
منهم تفسير للقرآن بالرأي واجماع عليه من حيث العمل والاجماع من
حيث العمل والقول سواء في الحجية والحديث المذكور ايضا حجة
مقبولة دالة على صحة مضمونه لاتصال سنده وكونه مرفوعا الى النبي
صلى الله عليه وسلم من الائمة العدول فتناقضت الحجتان ووجه سقوط ان الحديث
ورد في خطر تفسير القرآن بالرأي وما جاء عن السلف والفقهاء من استنباط
معاني القرآن بالراي فذلك تأويل لا تفسير والتأويل غير التفسير فاندفع
التناقض وصح التوفيق والتفسير ماخوذ من الفسر وهو مقلوب من السفر
وهو الكشف والاظهار يقال اسفر الصبح اذا اضاء اضاءة لا شبهة فيه
وسفرت المراة عن وجهها اذا كشفت نقابها ومنه سمي السفر سفرا
لانه يظهر عن اخلاق الرجال قال الراغب الفسر والسفر لغة يتقارب معناهما
كما يتقارب لفظهما لكن جعل الفسر لاظهار المعنى المعقول والسفر لابراز الاعيان
للابصار وفي الكواشي التأويل ما يتعلق بالدراية والتفسير بالرواية
فعلى هذا كثرة الفرق بين التفسير والتأويل يجوز ان يكون كل واحد منهما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)